

مرسوم بقانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠٠٢
بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٢
بشأن الوكالة التجارية

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين .

بعد الإطلاع على الدستور ،

وعلى المرسوم بقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٢ بشأن الوكالة التجارية ، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٨)
لسنة ١٩٩٨ ،

وبناءً على عرض وزير التجارة والصناعة ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء على ذلك ،

رسمنا بالقانون الآتي :

المادة الأولى

تلغى المادة (٧) من المرسوم بقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٢ بشأن الوكالة التجارية ، المعدل بالمرسوم
بقانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٨ .

المادة الثانية

على وزير التجارة والصناعة تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

ملك مملكة البحرين

حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء

خليفة بن سلمان آل خليفة

وزير التجارة والصناعة

علي بن صالح الصالح

صدر في قصر الرفاع :

بتاريخ ١٧ شعبان ١٤٢٣ هـ
الموافق: ٢٣ أكتوبر ٢٠٠٢ م